

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/C.3/46/L.21
6 November 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

NOV 1991

NOV 8 1991

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الثالثة

البند ٩٤ (١) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية : المسائل المتمثلة
بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب
والشيخوخة والمعوقين والأسرة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ،
استراليا ، إكوادور ، المانيا ، اندونيسيا ،
أيسلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بولندا ،
بيرو ، تركيا ، الجماهيرية العربية الليبية ،
الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، رومانيا ،
السلفادور ، السويد ، شيلي ، الصين ، غواتيمالا ،
فرنسا ، الفلبين ، فنلندا ، الكامبيون ، كندا ،
كولومبيا ، ليسوتو ، مصر ، المغرب ، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
ميانمار ، النرويج ، النمسا ، يوغوسلافيا ،
واليونان : مشروع قرار

تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين
وعقد الأمم المتحدة للمعوقين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة ، بما فيها القرار ٥٢/٣٧
المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي اعتمدت بموجبه برنامج العمل العالمي

المتعلق بالمعوقين ، والقرار ٥٣/٢٧ المؤرخ ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي أعلنت بموجبه ، في جملة أمور ، الفترة ١٩٨٢-١٩٩٢ عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، واعتبار ذلك خطة طويلة الأجل للعمل ،

وإذ تشير أيضا الى قرارها ٩٨/٤٢ المؤرخ ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الذي حثت فيه الدول الاعضاء والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية على أن تترجم الاولويات المتمثلة بالانشطة والبرامج العالمية خلال النصف الثاني من العقد ، كالانشطة والبرامج المذكورة في مرفق هذا القرار ، الى أعمال على جميع المستويات ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تشير كذلك الى ما ورد في القرار ٩١/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ من طلب الى الأمين العام بأن يحوّل التركيز في برنامج الأمم المتحدة المتعلق بالإعاقة من التوعية الى العمل ، بهدف تحقيق مجتمع للجميع بحلول عام ٢٠١٠ ، واعتبار الوسائل الملائمة لازمة لتحقيق هذه الغاية ،

وإذ تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩/١٩٩١ المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ الذي يدعو الدول الاعضاء الى مراجعة سياساتها وبرامجها بهدف صوغ أولويات سنوية وطنية ، حتى نهاية عقد الأمم المتحدة للمعوقين في سنة ١٩٩٢ ، واستراتيجيات محددة طويلة الأجل لضمان التنفيذ الكامل لبرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين ، بعد انتهاء العقد ،

وإذ ترحب بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية الذي أنشأته لجنة التنمية الاجتماعية لوضع قواعد موحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين ،

وإذ تلاحظ مع القلق الحالة الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة التي يمر بها العديد من البلدان النامية وتتوثر تأثيرا سيئا على الفئات الضعيفة ، بما فيها المعوقون ،

وإذ تدرك أن هناك حاجة الى بذل جهود جديدة منسقة ، والقيام بعمل أنشط أوسع نطاقا ، واتخاذ تدابير على جميع المستويات لتحقيق أهداف العقد ،

وإن تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها عدد من الدول الاعضاء خلال العقد من أجل تحسين ظروف المعوقين ورفاههم واستعداد هذه الدول لإشراك المعوقين ومنظماتهم في جميع المسائل التي تهمهم ،

وإن تلاحظ مع الامتنان الدعم السخي الذي تقدمه بعض الحكومات من خلال التبرعات الى صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين ،

وإن تدرك الدور الهام الذي تضطلع به اللجان الوطنية في تعزيز تنفيذ برنامج العمل العالمي ،

وإن تلاحظ مع التقدير أن الاجتماع الدولي المعني بأدوار لجان التنسيق الوطنية المعنية بالإعاقة ووظائف تلك اللجان في البلدان النامية قد عقد في بكين في الفترة من ٥ الى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، واعتماد الاجتماع المبادئ التوجيهية لإنشاء وتطوير لجان تنسيق وطنية أو هيئات ماثلة تعني بالإعاقة ،

وإن يشجعها برون منظمات للمعوقين في مناطق العالم كافة وتأثيرها الإيجابي على صورة الأشخاص المصابين بالعجز وعلى ظروفهم ،

وإن تلاحظ المساهمات الهامة التي تقدمها منظمات غير حكومية أخرى لتحسين مركز المصابين بالعجز ،

وإن تسلّم بأن المؤتمر الدولي للتأهيل ، والمؤتمر العالمي للمنظمة الدولية للمعوقين ، والمؤتمر العالمي لاتحاد المكفوفين ، وندوة الاستقلال ٩٣ ، وغيرها من الأحداث الهامة الماثلة التي ستجري في عام ١٩٩٢ ، تشكل أنشطة هامة تساعد على الاحتفال بانتهاء العقد واستهلال جهود مقبلة لصالح المعوقين ،

وإن تشني على ما يقوم به مكتب الأمم المتحدة الإحصائي من أعمال وترحيب بإصداره أول مجموعة إحصائية عن العجز ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين ،

ورغبة منها في تشجيع التنفيذ المتواصل العملي لبرنامج العمل العالمي الذي
ما بعد العقد ،

١ - تعيد تأكيد الحاجة الى تحقيق الاهداف المبينة في جدول الاعمال لاجل
الانشطة حتى نهاية عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، وفي الصيغة الاولى لاستراتيجية
طويلة الاجل لعام ٢٠٠٠ وما بعده : بناء مجتمع للجميع ، الواردين في تقرير الامين
العام بشأن دراسة الجدوى عن الاساليب البديلة لاجل الاحتفال بانتهاء العقد ؛

٢ - تؤكد أنه ينبغي ، في أثناء تنفيذ جدول أعمال الأنشطة ، إيلاء عناية
خاصة للمعوقين في البلدان النامية ؛

٣ - تدعو الدول الاعضاء وجميع المؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ،
والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الى القيام ، بمشاركة فعالة
من جانب الاشخاص المصابين بالعجز ، باستعراض وتقييم سياساتها وبرامجها وخدماتها
الراهنة المتاحة المتصلة بالعجز ، بهدف تحديد المجالات التي أحرز فيها قدر كبير من
تقدم ، فضلا عن العراقيل التي صودفت في ميادين الوقاية ، والتأهيل وتحقيق تكافؤ
الفرص ؛

٤ - تدعو أيضا جميع المؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة الى تضييق
احتياجات المصابين بالعجز وشواغلهم في برامجها وأنشطتها ، من منطلق كونهم عاملين
فاعلين ومستفيدين على السواء ؛

٥ - تؤكد الحاجة الى إيلاء الاولوية ، في إطار الموارد المتاحة ،
للبرامج ذات المنحى العملي التي ستجدد توافق الآراء الدولي بشأن تنفيذ برنامج
العمل العالمي الى ما بعد العقد وتُظهر التزاما سياسيا مستمرا من جانب الدول
الاعضاء بتنفيذه ، والتي ستضمن التحسين المستمر لحالة المعوقين ؛

٦ - تؤيد مبادئ بكين التوجيهية لإنشاء وتطوير لجان تنسيق وطنية
أو هيئات مماثلة تعني بالمعوقين ، الواردة في الوثيقة A/C.3/46/- ؛

٧ - تطلب الى الامين العام أن يكفل نشر مبادئ بكين التوجيهية على أوسع
نحو ممكن وأن يساعد الدول الاعضاء على اتخاذ تدابير متابعة ، ولا سيما عقد حلقات
تدريبية ، لتعزيز تنفيذها ،

٨ - تطلب أيضا الى الامين العام أن يَنتهي خلال السنة المقبلة استعراض ترجمة برنامج العمل العالمي الى لغات الأمم المتحدة الرسمية ، ولا سيما استعمال مصطلحات "العاهة" و "الهجز" و "الإعاقة" و "المعوق" ؛

٩ - تؤيد المبادئ التوجيهية لتطوير منظمات المعوقين* وتشجع الحكومات على مراعاة هذه المبادئ التوجيهية في برامجها الوطنية ؛

١٠ - تدعو الحكومات وهيئات منظومة الأمم المتحدة الى الاشتراك بنشاط فسي إعداد القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين ؛ وأن تولي ، في هذا الصدد ، الاهتمام للاحتياجات الخاصة بالمرأة المعوقة ؛

١١ - تطلب من الامين العام أن يحيط علما على النحو الواجب بما صدر عن اجتماعي فريق خبراء الأمم المتحدة المعوقين في السويد عام ١٩٨٧ وفي فنلندا عام ١٩٨٧ من توصية بأن يكون هنالك تمثيل كامل لمنظمات المعوقين في جميع أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بالعدد وما بعده ، ولا سيما في اجتماعات أفرقة الخبراء ؛

١٢ - ترحب بإعلان كندا استضافة اجتماع لفريق خبراء تابع للأمم المتحدة سوف يُعقد بالاقتران بلقاء "الاستقلالية ٩٢" في نيسان/ابريل ١٩٩٢ في فانكوفر ، بكولومبيا البريطانية ، بهدف وضع استراتيجية طويلة الاجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده ؛ مع التركيز بشكل خاص على التوصية بتدابير عملية وإجرائية المنحى يمكن تنفيذها في ميادين مثل التشريع وآليات الحكم ، والتأهيل المجتمعي القاعدة ، والعيش المستقل ، وجوانب حقوق الإنسان والاستقلالية الاقتصادية وإنشاء آليات دولية فعالة لتنسيق ورصد الأنشطة اعتبارا من عام ١٩٩٢ فصاعدا ؛

١٣ - ترحب أيضا بعرض الولايات المتحدة استضافة مؤتمر دولي بشأن العجز ، عنوانه : "وضع سياسات وطنية تتعلق بالعجز ... جدول أعمال للأنشطة" ؛

١٤ - تقرر تكريس أربع من جلساتها العامة في دورتها السابعة والأربعين للاحتفال ، على المستوى العالمي الملائم ، باختتام عقد الأمم المتحدة للمعوقين ؛

- ١٥ - تؤكد الحاجة الى ترشيد أعمال وحدة المعوقين في مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة والى تعزيزها ، لتمكين تلك الوحدة من القيام بدورها ، في إطار الموارد المتاحة ، تنفيذاً لأهداف العقد على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة ؛
- ١٦ - تكرر نداءها الى الحكومات من أجل تقديم المزيد من التبرعات لتمكين وحدة المعوقين من تعزيز وظيفتها كمركز للتنسيق بشأن المسائل المتعلقة بأوجه الإعاقة ؛
- ١٧ - تؤكد من جديد أنه ينبغي استخدام موارد صندوق التبرعات في دعم الأنشطة الحفازة المبتكرة من أجل مواصلة تنفيذ أهداف برنامج العمل العالمي في إطار العقد وما بعده ، مع إعطاء الأولوية ، حسب الاقتضاء ، لبرامج أقل البلدان نمواً ومشاريعها ؛
- ١٨ - تدعو الحكومات والمنظمات غير الحكومية الى مواصلة تقديم مساهماتها الى صندوق التبرعات ، وتطلب الى الحكومات والمنظمات غير الحكومية التي لم تنظر بعد في المساهمة في صندوق التبرعات أن تفعل ذلك حتى تتسنى للصندوق الاستجابة بفعالية للطلب المتزايد على المساعدة ؛
- ١٩ - تطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم في دورته المقبلة آراءه بشأن استمرار صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين ، وذلك بموجب صلاحيات جديدة استجابة للقرار ٩١/٤٥ ، وأن يقدم توصياته في الدورة السابعة والأربعين ؛
- ٢٠ - تدعو أيضاً الدول الأعضاء الى أن تقدم الى الأمين العام تقاريرها الوطنية المستكملة عن تنفيذ جدول أعمال الأنشطة ؛
- ٢١ - تطلب من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ، في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية" .
